

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٩ لسنة ٢٠١٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٣ من فبراير سنة ٢٠١١؛
 وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٣٠ من مارس سنة ٢٠١١؛
 وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ بشأن القضاء العسكري المعديل بالقانون
 رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٧؛
 وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن القيادة والسيطرة على شئون الدفاع عن الدولة
 وعلى القوات المسلحة؛

قرار

(المادة الأولى)

يفوض السيد الفريق أول / عبد الفتاح السيسي القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربي في سلطات رئيس الجمهورية المنصوص عليها في الفقرة الأخيرة من المادة ٤٣ (مكرراً) من قانون القضاء العسكري المشار إليه بالنسبة للعسكريين.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر ببرئاسة الجمهورية في ٢٦ ذي الحجة سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ١١ نوفمبر سنة ٢٠١٢ م).

محمد مرسى